

وزارة الاستثمار
الوزير

قرار
وزير الاستثمار
رقم (٤٤) لسنة ٢٠٠٧

وزير الاستثمار؛
بعد الاطلاع على القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٦ بإصدار قانون سوق رأس المال
وlawته التنفيذية،
وعلى القانون رقم ١٤١ لسنة ١٩٩٤ بإصدار قانون إنشاء بورصة البضاعة
الحاضرة للأقطان،
وعلى القانون رقم ١٧ لسنة ١٩٩٩ بإصدار قانون التجارة،
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٣١ لسنة ٢٠٠٤ بتنظيم وزارة الاستثمار،
وعلى ما عرضه كبير المستشارين لشئون التمويل.

قرار
(المادة الأولى)

تشكل مجموعات عمل تتولى متابعة تنفيذ برنامج ومتطلبات إنشاء بورصة حاضرة
ومستقبلية للسلع على الأخص ما يلي:-

- ١ - إعداد الإطار التشريعي لإنشاء وتنظيم البورصات الحاضرة والمستقبلية للسلع .
- ٢ - إعداد مشروع دعوة لتقديم عروض لإنشاء بورصات السلع (RFP) .
- ٣ - إعداد قواعد عمل البورصة واللوائح عليها .
- ٤ - دراسة دور ومهام وتنظيم الجهاز الذي يتولى الرقابة على بورصات السلع .

(المادة الثانية)

تشكل مجموعات العمل المشار إليها في المادة السابقة على النحو التالي:-

أولاً:- مجموعة عمل لإعداد مشروع قانون البورصات الحاضرة والمستقبلية للسلع برئاسة

السيد الأستاذ المستشار محمد محمود الدكوري وعضوية كل من السادة :-

١- ممثل لوزارة الزراعة واستصلاح الأراضي.

٢- ممثل للهيئة العامة لسوق المال .

٣- ممثل لبورصتي القاهرة والإسكندرية.

٤- ممثل لشركة مصر المقاصة والتسوية والحفظ المركزي .

٥- أربعة من الخبراء في مشروع الخدمات المالية EFS والهيئة التطوعية للخدمات

المالية FSVC .

ثانياً:- مجموعة عمل لإعداد قواعد عمل البورصة الحاضرة والمستقبلية للسلع لعضوية كل

من السادة:-

١. أستاذ التمويل بالجامعة الأمريكية.

١. الدكتور إسلام عبد العظيم عزام

٢. ممثل للهيئة العامة لسوق المال .

٣. ممثل لبورصتي القاهرة والإسكندرية.

٤. ممثل لشركة مصر المقاصة والتسوية والحفظ المركزي .

٥. ممثل لإتحاد مصدرى الحاصلات الزراعية.

٦. أربعة من الخبراء في مشروع الخدمات المالية EFS والهيئة التطوعية للخدمات

المالية FSVC .

ثالثاً:- مجموعة عمل تشكل بمعرفة الهيئة العامة لسوق المال بالتعاون مع خبراء مشروع

الخدمات المالية EFS والهيئة التطوعية للخدمات المالية FSVC لإعداد القواعد

المتعلقة بمهام وتنظيم الجهاز الذي يتولى الرقابة على بورصات السلع .



(المادة الثالثة)

تشكل لجنة للتنسيق ومتابعة تنفيذ برنامج ومتطلبات إنشاء البورصة الحاضرة والمستقبلية للسلع بضوية كل من السادة:

- ١- الأستاذ/ عبد الحميد إبراهيم
كبير مستشاري وزير الاستثمار لشئون التمويل
الخير الاقتصادي بمكتب وزير الاستثمار.
٢- الأستاذ / هانى يحيى فرحت
الخير الاقتصادي بمكتب وزير الاستثمار
٣- الأستاذ/ محمد فريد

وتشترك اللجنة وتشرف على أعمال مجموعات العمل المنصوص عليها في المادة الثانية من هذا القرار على أن تتولى:-

- ١- إعداد مشروع دعوة لتقديم عروض لإنشاء البورصة الحاضرة والمستقبلية للسلع .(REP)
٢- التنسيق مع مشروعات المعونة الفنية التي تتولى تقديم الدعم الفني لمشروع إنشاء البورصة.
٣- إعداد تقارير شهرية عن إنجازات مجموعات العمل.


(المادة الرابعة)

على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه.

صدر بوزارة الاستثمار
فى ١ صفر ١٤٢٨ هـ
الموافق ١٩ فبراير ٢٠٠٧

وزير الاستثمار
د/ محمود محيى الدين

وكيل الوزارة
(سيد سلوت)



صورة مرسلة إلى السيد